

شرح الياقوت 91 [الصوم]

ليبب نجيب

هذا لا يعمل بسم الله ها صافي بس بس بس احسنتم. شكرا جزيلًا. بسم الله الرحمن الرحيم خلاص ما نبداش باب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكمان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى ال - [00:00:00](#) واصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين - [00:02:40](#)

نشرع باذن الله تعالى في كتاب الصيام. تفضل. بسم الله الرحمن الرحيم. قال العلامة الامام احمد بن عمر الشاطري رحمه الله رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدارين امين قال الصوم الصوم لغة الامساك وشرعا امساك عن المفطرات على وجه مخصوص - [00:03:00](#) احسنتم. قبل ان نشرع في كتاب الصيام انبه على مسألتين تتعلقان بالزكاة الاولى مر معنا في طبعة دار المنهاج هذه الطبعة التي عندي وفي غيرها من الطبعات في قوله في - [00:03:30](#)

صفحة مئة وستة مصرف الزكوات مصرف الزكوات. قال مصرف الزكوات قال في في التعليم ولا يكفي صرف الصرف بلا نية. وجدتم هذا؟ قال ولا يكفي الصرف بلا نية بل لا بد منها. اي من النية - [00:03:50](#)

ينوي هذه زكاة مالي. او صدقة مالي. او صدقة المال مفروضة. قلت لك هنا في كان اين الاشكال؟ صدقة ما لي فيها اشكال. نعم. لو نوى صدقة ما لي وحدها لا تجزئ. واضح؟ وهذا ما - [00:04:10](#)

قاله في المنهاج لكن حتى نحمل عبارته على المعنى الصحيح انظر كيف لو قال نويت ما لي فقط لا تجزئ. لكن هو لعله يريد هكذا. نويت صدقة مالي او صدقة المال المفروضة. فيكون قوله المفروضة عائد على هذا - [00:04:30](#)

على هذا. تقدير الكلام نويت صدقة مالي المفروضة. تقدير الكلام نويت صدقة المال المفروضة فيكون قوله المفروضة عائد على الجملتين. اذا قررناه بهذا الشكل تكون عبارة المؤلف سليمة من ان يتوجه اليها نقد وهذا محور صحيح. وقد قال لنا ان المؤلف رحمه الله في اول كتاب انه يأمل من - [00:05:00](#)

طالع للكتاب الاغضاء عما ليس متعين الخطأ هذا ليس متعين خطأ. واضح؟ اذا هذا يمكن ان يحمل على معنى صحيح تكون كلمة مفروضة عائدة على الجملة الاولى وعائدة على الجملة الثانية. كان الاولى بالمحققين ان يكتبوا الكلام كالتالي - [00:05:30](#)

صدقة مالي او صدقة المال المفروضة يجعل هذه العبارة كلها هكذا بين قوسين. ليس هذه لوحدها وهذه يجعلوها بين قوسين ثم هنا هكذا اوس صغير في الاعلى او الصغير هكذا. تمام - [00:05:50](#)

بهذا الشكل بحيث نفهم ان كلمة مفروضة تعود على الجملة ذي لو كتبت بهذا الشكل لكانت اوضح في الدلالة واضح او لا؟ ايوة. على كل حال هذا محمل صالح لحمل كلام المؤلف عليه. وبالتالي - [00:06:20](#)

هذا مراده نقول هذا مراده. هذه المسألة الاولى التي احببت التنبيه عليها. المسألة الثانية اه سأل بعض الاخوة خلاص امسح هذا وتحتاجونه. خلاص؟ حتى اكتب في السبورة. سأل بعض الاخوة عن ضم الزكاة بعضها الى بعض - [00:06:40](#)

في الثمار والزروع. نقول تضم الثمار بعضها الى بعض لتكميل النصاب وتضم الزروع بعضها الى بعض في تكميل النصاب بشرطين. تضم الثمار بعضها الى بعض في تكميل النصاب. وكذلك الزروع تضم الثمار والزروع. بشرطين. ما هما - [00:07:00](#)

هذه المسألة لم يتطرق لها المؤلف لكنها مهمة وبعضكم سأل عنها. الشرط الاول ان يتحد الجنس كأن تضم ذرة الى ذرة. ارز الى ارز. واضح جر الى بر جنس واحد لا ان اختلفت الاجناس. فاذا اختلفت الاجناس فلا يضم. فلا يضم - [00:07:40](#)

ارز الى الذرة مثلا. لا يظلم التمر الى العنب مثلا. اذا الشرط الاول اتحاد الجنس. حتى وان اختلف النوع. يعني لو كان ارز زرعت اولاً ارز من نوع معين. ثم زرعت ارز - [00:08:10](#)

من نوع اخر تضم حتى وان اختلفت الانواع حتى وان اختلفت الجودة زرعت اولاً ارز ذا جودة عالية ثم رز ذا جودة منخفضة او متوسطة تضم المهم اتحاد ماذا؟ الجنس هذا الشرط الاول - [00:08:30](#)

الشرط الثاني اتحاد الحصاد بان يقع في عام واحد. لاحظ معي اتحاد ماذا؟ الحصاد. اتحاد حصاد. ليس اتحاد الزرع وانما اتحاد الحصاد. مثاله زيد من الناس زرع ارز في محرم في سنة الف واربع مئة واربعين. وحصده - [00:08:50](#)
بجماد اول. الف واربع مئة واربعين. وكان المحصول يساوي سبع مئة سبع مئة مد. في زكاة وما في زكاة؟ سبع مئة في زكاة ولا ما في زكاة؟ ما في زكاة - [00:09:30](#)

النصاب بالامداد كم؟ الف ومئتان صح؟ طيب ثم في جماد ثاني زرع مرة اخرى في جماد الثاني. الف واربع مئة واربعين. زرع وحصد نقل جماد ثاني رجب شعبان رمضان شوال في شوال - [00:09:50](#)

حصد في شوال عام الف واربع مئة واربعين. وكان مثاله كان مقداره ستمئة مدة. الحصاد الاول في شوال. الحصاد الاول في جماد اول والثاني في بينهما اقل من سنة. اذا انضم هذا الى هذا في تكميل النصاب. فيكون - [00:10:20](#)
المجموع الف وثلاث مئة مد. واضح؟ اذا تجب عليك زكاة الف وثلاث مئة مود بحسب بالتفصيل الذي سبق اذا كان يشفى بلا مؤنة ففيه العشر او بمؤنة ففيه نصف العشر او بهما على - [00:10:50](#)

قوي او النسبة بحسب نفع الزرع ونمائه وعيشه. تقدم هذا مع مثاله على السبورة وان وان تلف الاول ونقص. واضح؟ يضم بعضه يضم بعضه الى بعض. والعبرة هنا. انتبه معي - [00:11:10](#)

العبرة بوقت العبرة بوقت امكن الحصاد في وقت كان الحصاد لا بوقوع الحصاد. يعني مثال لو كان الحصاد يمكن في شوال لكنه لم يحصل في شوال حصد مثلاً واضح بعد ان بعد ان مر حولها العبرة ليس متى - [00:11:30](#)

متى تحصد؟ العبرة متى يمكن ان تحصل؟ العبرة بوقت الامكان وليس بوقت الفعل. فهنا او لا؟ العبرة بوقت امكن الحصاد وليس بوقت فعل الحصاد. ارجو ان يكون هذا واضحاً لكم. تمام؟ طيب. هاتان مسألتان تتعلقان بالزكاة - [00:12:00](#)

نشرع الان في كتاب الصيام. قال رحمه الله تعالى الصوم قال الصوم لغة الامساك اي الامساك مطلقاً. وشرعاً امساك عن المفطرات. بتجديد الطأ. على وجه مخصوص معنى قوله على وجه مخصوص اي بأركان وشروط. معنى قوله على وجه مخصوص اي بأركانه - [00:12:20](#)

شروط. والله سبحانه وتعالى فرض علينا الصيام كما فرضه على الذين من قبلنا لتحقيق التقوى. فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - [00:13:00](#)

لعلكم تتقون. وفرض الصيام في السنة الثانية من الهجرة. وصام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة رمضان. كلها نواقص الا واحد. وبعض العلماء قال خمس ناقصة واربع كوامن. ومعنى ناقص اي انه تسعة وعشرين يوماً. واضح؟ نعم - [00:13:20](#)

قال امساك عن المفطرات على وجه على وجه مخصوص. تفضل احسن الله اليكم. قال شروط وجوب الصوم. شروط وجوب الصوم خمسة. الاسلام والتكليف والاطاعة والصحة والاقامة. نعم. قال شروط وجوب الصوم - [00:13:50](#)

قمشة شروط وجوب الصوم قال في التعليق اي صوم رمضان. ويثبت دخوله على العموم باحد امرين انتبه معي هذا التاج تفصيل بسيط لا باس لا باس ثبوت صوم رمضان. ينقسم - [00:14:20](#)

ثبوت صوم رمضان الى قسمين. اما ان يكون ثبوتاً عاماً. او ان يكون ثبوتاً خاصاً فثبوت العام له طريقان. اما ان يثبت باكمال شعبان. ثلاثين يوماً واما برؤية عدل الهلال - [00:15:00](#)

واضح؟ هذا الثبوت العام. عندما نقول يثبت برؤية عدل. اي تفي رؤية عدل واحد. فلا يشترط العدد. اي لا يشترط ان يكون عندنا عدلان يكفي عدل واحد. هذا العدل هل هو عدل رواية او هو عدل شهادة؟ عدل شهادة - [00:15:40](#)

ما الفرق بين عدل الرواية وعدل الشهادة؟ انتبه معي. عدل الشهادة هو البالغ العاقل الحر الذكر هذا عضو الشهادة. وطبعا لما اقول عدل يعني ليس فاسقا. تمام؟ واما عدل الرواية والمقصود به عدل الرواية اي من تقبل روايته. من تقبل روايته. تمام؟ هو -

00:16:10

من لم تتوفر فيه شرط الحرية والذكورة. هذا اعد رواية. وبالتالي تعلم ان خبر المرأة هو من باب خبر عدل الرواية وان خبر العبد هو من باب خبر عدل الرواية. اذا عد الشهادة هو البالغ العاقل الحر - 00:16:50

الذكر والناس المسلمون يعني المسلمون لهم اربع مراتب. ساكتب هنا المسلمون على اربع مراتب. المرتبة الاولى عدل شهادة. والمرتبة الثانية دستور. والثالثة عدل رواية. والرابعة فاسق هذه مراتب المسلمين. فعدوا الشهادة يقبل خبره برؤية الهلال. لو - 00:17:20
شهد عدل شهادة برؤية الهلال قبل خبره. الفاسق لا يقبل خبره. واضح عدل الرواية كشهادة المرأة لا يقبل خبره. المستور يقبل خبره او لا نعم ينقل خبره. يقبل خبره. من هو المستور؟ المستور هو - 00:18:00

من ظاهره العدالة ولم ولم يزكى. شخص ظاهره العدالة ظاهره الاستقامة لكن لم يزكى من اثنين لم يزكى من قبل عدلين عند القاضي لم يقيم اثنان تزكيتته لكن لا يعرف له مفسر لا يعرف انه ارتكب شيئا مفسقا ظاهره العدالة يصلي مع الناس الصلوات الخمس يصوم مع
- 00:18:30

الناس واضح او لا؟ هذا يسمى ماذا؟ يسمى مستور لم يزكى فان زكي فهو عدل شهادتين فهمنا او لا هذا المستور يقبل خبره او لا يقبل خبره؟ نعم يقبل خبره. نقول بارك الله فيكم جميع الشهور انتبهوا - 00:19:00

لان هذا قد يخطئ بعض الطلبة فيه. نقول ان جميع الشهور جميع الشهور لابد فيها اي في ثبوتها من عدلين. الا الى رمضان الا رمضان يكفي فيها يكفي في ثبوته كم؟ عدل واحد الا رمضان وما كان - 00:19:20

من قبيل العبادات في بقية الشهور. في بقية الشهور. ايش ما هذا الكلام؟ مثال يترتب على دخول عشر ذي الحجة اذا كنت تريد الاضحية انه يكره لك ان تأخذ شيئا من اظفارك وشيئا من شعرك. هذا يترتب على ماذا؟ متى يبدأ؟ هذا الحكم. متى يبدأ - 00:19:50
حكم كراهة اخذ الاظفار والشعر على من اراد التضحية؟ اذا دخل شهر ذي الحجة طيب حتى كتب حكم القراءة هذا هل لابد ان يثبت هلال ذي الحجة بعدلين او يكفي بعدل واحد؟ بعدل واحد لان هذا من - 00:20:20

من قبيل العبادة هذا يكفي بعدل واحد لكن لو مثلا لي دين على الاستاذ هذا الدين يحل يحل في واحد ذي الحجة. متى يثبت؟ نقول اذا دخل هلال ذي الحجة برؤية عدل لا يثبت الدين. واضح؟ ليس من قبيل عبادات. متى يثبت الدين؟ اذا دخل هلال ذي الحجة -
00:20:40

برؤية عدلين. فهمنا؟ رجل قال لزوجته اذا دخل شهر ذي الحجة فانت طالق فجاء عدل الى القاضي وشهد برؤية هلال ذي الحجة. يقع الطلاق على زوجته؟ لا لا يقع الطلاق. لانه ليس من قبيل عبادات - 00:21:10

لكن اخذ الاظفار اخذ الظفر لمن اراد التضحية وحلق الشحن لمن اراد التضحية هذا من قبل العبادات هذا يكفي في ثبوته عدل واحد. اذا نقول شهر رمضان يثبت برؤية عدل واحد - 00:21:30

تمام؟ ويثبت ايضا بقية الشهور برؤية عد واحد فيما يتعلق بعبادات اما ما لا يتعلق بالعبادات فلا بد فيه من رؤية من رؤية عدلين. واضح؟ ان شاء الله اذا تقرر هذا فالذي يقبل خبره هو عدل الشهادة والمستور. اما عدل الرواية والفاسق فلا يثبت - 00:21:50

شهر انتبه معي لا يثبت الشهر برؤيتهما الثبوت العام. قد يثبت الثبوت الخاص. سنفصل هذا لاحقا. لكن لا الثبوت العام برؤية عدل رواية وبرؤية فاسق. اذا تقرر هذا فنحن نقول اذا سامسح هذا - 00:22:20

لا ستتعب هكذا. انا لا زلت نشيطا. اي نعم شحذ جميعا اذا تقرر هذا بارك الله فيكم فاننا نقول يثبت صوم رمضان ثبوتا عاما برؤية واحد الهلال هذا العدو وهذا العدو حتى يثبت الثبوت العام لابد من شرطين. لابد ان هذا العدل يشهد - 00:22:40

عند القاضي بلفظ الشهادة. بلفظ اشهد فلو هذا العجز رأى الهلال اخبر الناس هذا لا يثبت به ثبوتا عاما. لابد ان يكون فين اين الاخبار؟ عند القاضي. ولابد ان يكون الاخبار بلفظي. اشهد اني رأيت الهلال. فلو قال اخبركم - 00:23:10

اني رأيت الهلال لا يثبت الثبوت العام. هذا الامر الاول. والامر الثاني بارك الله فيكم لابد من حكم القاضي. فيقول القاضي حكمت بشهادته. او يقول القاضي ثبت عندي فان لم يحكم القاضي بشهادته او لم يثبت القاضي ذلك الامر واضح - [00:23:40](#)

فانه لا يعد هذا ثبوتاً لا يعد ثبوتاً عاماً. فان هذا هذا كله اخ في الثبوت العام. اذا عرفنا ان الثبوت العام يكفي فيه عدل شهادة. وان هذا عدل الشهادة لابد - [00:24:10](#)

ان يشهد عند القاضي بلفظ الشهادة ولابد ايضا ان يحكم القاضي بناء على شهادته فيقول ثبت او حكمت بشهادته. اذا تقرر هذا تنتقل بعد ذلك الى الثبوت الخاص. وله انواع اوصلها المؤلف - [00:24:30](#)

هنا الى تسعة انواع. في الثبوت الخاص نقرأها واحدة واحدة قال رحمه الله تعالى شروط وجوب الصوم قال اي صوم رمضان. شروط وجوب الصوم قال اي صوم رمضان. قال ويثبت - [00:24:50](#)

دخوله على العموم باحد امرين. ها هذا الثبوت العام. واحد اكتب واحد صغير. حتى تعرف ولا تنسى واحد استكمال شعبان ثلاثين يوما اثنين وثبوته عند حاكم برؤية عدل الهلال. اي برؤية عدل شهادة - [00:25:20](#)

فهمنا؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا ايه؟ فان غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما. وعلم القاضي تابع لهذا ولذلك قال او علمه ان بين مستنده. تمام؟ ثم قال وعلى الخصوص - [00:25:50](#)

ايوة يثبتوا رمضان ثبوتاً خاصاً بتسعة امور. واحد على من رآه ولو فاسقا. الفاسق هل يثبت الشهر بقوله بشهادته لا يثبت الشهر. لو قال فاسق رأيت الهلال. هل يحكم القاضي بشهادته؟ لا لا يحكم القاضي. لا يثبت الثبوت العام - [00:26:20](#)

لكن نقول بالنسبة لك بالنسبة لك ايها الفاسق يثبت الشهر. فيجب عليك ان تصوم. ويثبت الشهر في حق من صدقه. اي من اعتقد صدقه. واضح؟ قال هنا وعلى الخصوص على من رآه - [00:26:50](#)

او فاسقا. واحد اثنين وعلى من تواتر عنده رؤيته. اي تواترت عنده رؤيته. ولو من الكفار. لان التواتر لا يشترط فيه اسلام ان نقله. فلو تواتر الخبر عنده ان شهر رمضان قد دخل ولو كان من تواتر الخبر عنهم كفار فانه يلزمه الصيام. هذا الثاني - [00:27:10](#)

قال والثالث او ثبوته في محل متفق مطلع مع مطلع محله اي ثبت رمضان في محل يتفق مع المحل الذي انت فيه في المطلع. ما معنى يتفق في المطلع؟ اي - [00:27:40](#)

ان غروب الشمس في المحلين وطلوع الشمس في المحلين يكون في نفس الوقت. الشمس تغرب هنا وتغرب هنا في نفس الوقت. الشمس تطلع هنا وتطلع هنا في نفس الوقت. هنا نقول اتحدت المطالع - [00:28:00](#)

فاما اذا كانت الشمس تغرب هنا اولاً وبعدها مثلاً بنصف ساعة باربعين دقيقة بساعة تغرب في المحل الثاني نقول هنا اختلفت اختلفت المطالع. فهمنا بارك الله فيكم هذا معنى اتحاد المطالع واختلف المطالع. فلو ان - [00:28:20](#)

هذه المدينة رؤي فيها الهلال وانت تسكن في هذه المدينة وكانت المطالع متحدة في المدينتين فانه ان تصوم يلزمك ان تصوم. والتقدير كما قلت لك الاعتبار بماذا؟ باختلاف واتحاد المطالع. وليس - [00:28:40](#)

بمسافة القصر سواء كان بين المدينتين مسافة قصر او اقل من مسافة القصر. فالاعتبار ليس بمسافة القصر وانما باتحاد او اختلاف المطالع هذا ما اعتمده الامام النووي رحمه الله تعالى خلافاً للامام الرافعي في بعض - [00:29:00](#)

كتبه. قال هنا الثالث او ثبوته في محل متفق مطلع مع مطلع محله الرابع وعلى من اخبره موثوق به انه رآه. تمام؟ اذا اخبرك شخص انه رآه وانت تتق بهذا الشخص كان رأيت الهلال امرأة ابنتك او اختك - [00:29:20](#)

هذه لا يثبت رمضان بشهادتها الثبوت العام. فهي اخبرت اباه او اخبرت اخاها بانها رأت هلال وهو يثق بها واضح؟ يثق بدينها لا يمكن انها تكذب في مثل هذا الامر. اذا يلزمك الصيام. هذا ثبوت خاص او عام - [00:29:50](#)

هذا ثبوت قاس. قال وعلى من اخبره موثوق به. انه رآه او اخبره بانه ثبت في محل متفق مطلع مع مطلع محله. ان لم يعتقد خطأه. يعني شخص انه رأى الهلال هذه السورة الاولى او اخبرك شخص انه قد رؤي الهلال في هذه المدينة التي - [00:30:10](#)

هي تتحد في المطلع مع مدينته. وهنا يلزمك الصيام. واضح؟ واضح او لا؟ ان شاء الله. ها لا لا هنا لا لا اخبار اي اخبار باي صيغة؟ لا

يشترط صيغة معينة. نعم. الصيغة المعينة تشترط في الاشهاد. في الثبوت العام - 00:30:40

قال رحمه الله تعالى قال الرابع وعلى من اخبره به انه رآه. او ثبت في محل متفق مطلعه مع مطلع محله ان لم يعتقد خطأه او غير موثوق به. يعني اخبرك شخص غير موثوق به. مثل من - 00:31:00

مثل فاسق ولذلك قال لك او غير موثوق به كفاسق ان اعتقد صدقه. وانت تعرف ان هذا لكن اخبرك انه رأى الهلال وقلت حتى وان كان فاسقا لكن في مثل هذا الامر انا اعتقد انه لا يكذب - 00:31:30

ما دام قال انه رأى الهلال هذا امر اعتقد انه صادق فيه. اذا يلزمك ان تصوم. واضح او لا؟ اذا اذا بركة غير موثوق به. واعتقدت صدقه لزمك ان تصوم. ويثبت في حقه الثبوت الخاص. هذا المقصود - 00:31:50

قال او غير موثوق به كفاسق ان اعتقد صدقه. السادس وعلى من عرف بحسابه او تنجيّمه. اي يثبت رمضان الثبوت خاص على من عرفه بحسابه او تنجيّمه. فيمنع له. من عرفه بالحساب - 00:32:10

اي يحسب الايام والاشهر يعرفها البداية الشهر بالحساب او عرفه عرفه بالنجوم اي بطلوع نجم معين واضح؟ فهذا يقول لك هنا يثبت على من عرفه بحسابه او تنجيّمه. فهنا وهذه المسألة فيها خلاف بين العلامة ابن حجر والعلامة الرملي. انتبه معي ولخص لكم الخلاف في هذا الجدول - 00:32:40

اعطيني اعطيني هذا. لا خلاص الله يحفظكم. جزاك الله خيرا انتبه معي. هذا في الثبوت العام مرة معنا الان في الثبوت الخاص. انتبه معي. عندنا هنا مسألة الثبوت الخاص نقول العمل التقليد الاجزاء - 00:33:10

هنا ابن حجر. وهنا الرملي. يمكن بعد ذلك نظيف هنا الخطيب انتبهي لهذه المسرح اعلام ابن حجر يقول اذا ثبت بالحساب او بالتنجيّم. ثبت عند الحاسب ان رمضان غدا ثبت عند المنجم - 00:33:50

تمام ان رمضان غدا يقول له ابن حجر يجوز العمل يجوز ان تعمل يجوز ان تصوم لاحظ معي ماذا قال يجوز ليس يجب يجوز طيب سنة قام الحاسب هذا وصام - 00:34:30

هل يجزيه تبين ان غدا رمضان بعد ذلك تبين للناس ان رمضان غدا هل يجزيه عن رمضان او لا يجزيه؟ قال له ابن لا يجزي. يجوز؟ نعم. يجوز ان تصوم. يجزئ عن رمضان؟ قال لا يجزئ. فهنا - 00:34:50

طيب هل لغيره ان يقلد؟ الحاسب المنجم؟ قال لا يجوز. لا يجوز لا يجوز تقييدهما. فهنا؟ العلامة الرملي رحمه الله قال يجب العمل اذا علم الحاسب من خلال الحساب ان رمضان غدا علم المنجم من خلال التنجيّم ان - 00:35:10

خلال سير النجوم ان رمضان غدا واضح؟ يجب عليه العمل. ويجوز قال يجوز تقليدهما ويجزئهما رمضان يجزيهما عن رمضان هذا معتمد العلامة بينهما فرق كبير. بينهما فرق كبير. واضح؟ انظر ماذا - 00:35:40

في تعليقاتي العلامة سالم سعيد بغيتان. انظر ماذا قال. قوله وعلى من عرفه بحسابه او تنجيّمه ظاهر او صريح في ان الشيخ ابن حجر قائل بثبوت الهلال حسابي والتنجيّم. كالرؤية بالنسبة للحاسب والمنجم. ويلزمهما الصوم. الا انه لا - 00:36:10

هما عن فرضهما لو ثبت. هذا ظاهر يقول كلامه هكذا ظاهر. وذلك ظاهر او صريح عبارة بشرى الكريمة ايضا. وصريح عبارة اثبت العينين. انظر هنا هذا كلام مهم الذي سيأتي. قال والذي في كتب الشيخ ابن حجر - 00:36:40

هذا هو هذا الذي في كتب الشيخ بن حجر انه يجوز لهما للحاسب والمنجم يجوز لهما العمل بمقتضى الحساب والتنجيّم. يجوز ولا يجب عليهما. واضح؟ هذا الذي في كتب الشيخ بن حجر - 00:37:00

فما اوهمته عبارة المؤلف غير صحيح. قال والذي في كتب الشيخ ابن حجر انه يجوز له العمل بمقتضى الحساب والتنجيّم. ولا يجب عليهما ولا يجوز لغيرهما تقليدهما في ذلك ولا يجوز لغيرهما تقليدهما في ذلك. تمام. غير انه رجح في التحفة والفتح فتح الجواد - 00:37:20

وشرح بافضل شرح المقدمة الحضرمية ثلاثة كتب وهي اهم كتب ابن حجر هذه الثلاثة خاصة التحفة والفتح رجح ماذا؟ عدم الاجزاء عن رمضان لو صام لو صام لا يجزيه عن رمضان. واضح؟ اذا هذا - 00:37:50

معتمد العلامة ابن حجر. هل يجب عليهما الصيام؟ لا يجوز لهما. هل يجب علينا ان يقلدهم لا يجوز ان تقلدوهما. اذا صام هل يجزئهما عن رمضان؟ لا لا يجزئهما عن رمضان. فهنا؟ هذا معتمد الشيخ - [00:38:10](#)

عجر قال غير انه رجح في الفتح في التحفة والفتح وشرح بافضل عدم الاجزاء رمضان لو صامه وفي الايعاب الايعاب شرح العباب. رجح الاجزاء انه يجزئهما لو صاما. موافقا من - [00:38:30](#)

اه وان كان هو متقدم على رمل لكن مجازا تعبير مجازي. تمام؟ وفي الايعاب الاجزاء. وتردد في بين المقالتين في كتاب الامداد الذي هو اصل فتح الجواب تردد. لم يقل لا بالاجزاء ولا بعدم الاجزاء. كأن ابن حجر - [00:38:50](#)

له ثلاث اقوال في موضوع الاكتئاب. في التحفة فتح الجواد وشرح باء فظل عدم الاجزاء. في الايعاب الاجزاء في الامداد تردد. واضح؟ كأن له في المسألة ثلاثة اراء. واضح وابن حجر كان - [00:39:10](#)

وقاد الذهن ربما يقرر المسألة في كتاب ثم ينظر في اعتراضاتها ينظر في الارادات عليها ثم يغير في كتاب اخر ولذلك كثرت اختلافه في كتبه بخلاف العلامة الرملي فهو اقل نسبيا اي في - [00:39:30](#)

خلافاً بين ارائي في كتبه. واضح؟ قال هنا غير انه رجح في التحفة والفتح وشرح بافضل عدم خليك زعل رمضان لو صامه وفي الايعاب الاجزاء وتردد في الامداد بين المقالتين ولم يصرح بترجيح. ورجح ابن الرفعة والسبكي - [00:39:50](#)

والخطيب جواز جواز عملهما بذلك مع الاجزاء. اذا الخطيب يقول يجوز ويجزئ لكنني لم اجد له كلاما في التقليد الخطيب. هل هل يجوز تقليدهما او لا؟ لم اجد له كلاما - [00:40:10](#)

في المغني لم اجد له كلاما. اما في شرح التنبيه الذي طبع مؤخرا فوصلني قبل ايام. لم اراجع المسألة بعد. يمكن لعله ذكرها قال قال ورجح ابن الرفعة والسبكي والخطيب جواز عملهما بذلك مع الاجزاء - [00:40:30](#)

واعتمد الرملي ووالده الشهاب وجوب العمل بذلك عليهما. واحد وعلى من اخبراه اه اذا هنا يجب يجب تقليدهما تمام وعلى من اخبراه وغلب وغلب على ظنه صدقهما مع الاجزاء. اوجب العمل عليهما وعلى من اخبراه - [00:40:50](#)

ويجزئهما عن رمضان. واضح او لا؟ فقله بعد وعلى من اعتقد صدقهما ممن اخبر موافق موافق لما قاله الرملي اقرأ عبارته مرة اخرى فوق. لما قلت لك السادس قال وعلى من عرفه بحسابي - [00:41:20](#)

او تنجيمه لكنه لا يجزئهما عند ابن حجر. ظاهره انه ظاهره انه يثبت عند ابن حجر لكن لا يجزئ. لكن ابن حجر يقول يجوز لهما صيام ولا يجوز تقليدهما ولا - [00:41:40](#)

ولا يجزيهما. تمام؟ ايوه. قال لكن لا يجزئهما عند ابن حجر وخالفه الرملي. ثم قال وعلى من اعتقد صدقهما ممن اخبرهم. من يعني ويصوم من اعتقد صدقهما صدق الحاسب والمنجم. هذا على معتمد من - [00:42:00](#)

بالحجرة والرملي ها على معتمدي الرملي ولذلك قال لك في التعليق تحت فقله بعد وعلى من اعتقد صدقهما ممن موافق لما قاله الرملي اي لا يوافق ما قاله ابن حجر لانه صرح بعدم جواز تقليدهما - [00:42:20](#)

وينبغي اليوم ان يكون قول الرمي هو المعتمد. اليوم الحسابات دقيقة. ينبغي ان يكون قول الرمل هو المعتمد. فاذا اعلن ثبوت الهلال بالحساب وجب على ذلك الحاسب ان يصوم واضح؟ ويجب تقليده على من اخبره؟ ويجب ايضا عفوا ويجزوا ذلك - [00:42:40](#)

عن صومي عن صوم رمضان. واضح؟ ينبغي ينبغي ان يكون قول الرمل هو المعتمد. اذا هذه الان كم؟ قال السادس وعلى من عرفه بحسابه او تنجيمه لكنه لا يجزيهما عند ابن حجر وخالفه الرملي. السابعة - [00:43:10](#)

وعلى من اعتقد صدقهما ممن اخبراه. هذا السابع. الثامن قال وعلى من العلامات الدالة على ثبوته كسماع المدافع والطبول وكرؤية القناديل المعلقة بالمنائر. الناس كانوا قديما ربما الى بعض القرى والمدن الى اليوم. اذا اعلن رمضان او رؤيا الهلال - [00:43:30](#)

الطبول حتى يعلموا بقية القرى ويعلموا الناس الذين قد ناموا او يعلقون الاضواء في منارات المساجد في منائر المساجد ونحو ذلك. فهنا بارك الله فيكم. ايوا فقال اذا علمت بهذه الطريقة ايضا يثبت في حقه. اذا - [00:44:00](#)

المنائر علق فيها القناديد. او سمعت الطبول او سمعت اصوات المدافع فهذا علامة على ثبوت رمضان الثبوت الخاص. الثبوت

الخاص. قال اخر شيء التاسع على من ان دخوله بالاجتهاد على من ظن دخوله بالاجتهاد في حق نحو محبوس جهل وقته. جهل وقته
00:44:20 -

اي ان شخصا حبس في مكان لا يعرف متى يدخل الشهر. فهذا يجتهد في تقدير شهر رمضان متى يكون؟ ثم ان صام ننظر اذا صام
قبل رمضان اذا صام قبل رمضان وقع له نفلا. واذا صام وصاد - 00:44:50

رمضان وقع له فرض رمضان. واذا صام بعد ان انقضى رمضان وقع له قضاء. فهمنا او لا بارك الله فيكم ذكر لكم ان ثبوت رمضان
يكون على قسمين اما الثبوت العام او الثبوت الخاص - 00:45:10

والثبوت العام يكون باحدى طريقتين. اما رؤية عدل الشهادة الهلال وذكرنا ما يتعلق بهذا. او استكمال شعبان يوما وذكر لك ان الثبوت
الخاص يكون بتسعة امور بتسعة امور ذكرناها واحدا واحدا - 00:45:30

فهمنا بارك الله فيكم ان شاء الله. قال بعد ذلك شروط وجوب الصوم خمسة هذا كله تعليق على قال الاسلام الاسلام والتكليف اي فلا
يجب صوموا على كافر وجوب مطالبة. وان كان يجب عليه وجوب عقوبة في الآخرة. هذا بالنسبة - 00:45:50

الكافر الاصلي. واما المرتد فانه اذا عاد الى الاسلام يؤمر بالقضاء. الكافر الاصلي اذا اسلم لا يجب عليه قضاء ما فاتته من رمضان قبل
اسلامه قال والتكليف لكن الصبي يؤمر به اذا اتم سبع سنين - 00:46:20

واطاقه ويضرب عليه اذا اتم عشر سنين واطاقه. تمام؟ كما قلنا ذلك في الصلاة لكن هنا نزيد الاطاعة لانه قد لا يطيق لانه قد لا يطيق
ويمرن عليه يمرن عليه - 00:46:50

قال رحمه الله تعالى والاطاقة. اي حسا وشرعا. هذا الشرط الثالث. عفوا انت قرأت هنا او لا لم تقرأه؟ قرأت هذا صح؟ قرأ هذا. قال
والاطاقة اي حسا وشرعا. فلا يجب على من لا يطيقه حسا - 00:47:10

ديكي بارن. او مرض لا يرجى برؤه. او شرعا ونفاس لحيض ونفاس. نعم. قال والصحة فلا يجب على المريض مرضا يببى مرضا
مبيحا للتيمم هذا ضابط المرض. الضابط هنا للمرض - 00:47:30

ليس كضابط المرض الذي هو عذر في الجماعة والجمعة. واضح؟ فالمرض الذي هو عذر في الجماعة والجمعة اخر هو المرض الذي
تكون المشقة الحاصلة بالخروج للجماعة والجمعة كالمشقة الحاصلة في المشي بالمطر. واضح او لا؟ لكن هنا ضابط المرض هو المرض
الذي يذكر في التيمم ان يخاف على نفسه - 00:48:00

او عضوه او منفعة عضوه او تأخر برء او زيادة مرض او عين فاحش او يخاف شيئا فاحشا في عضو ظاهر. هذا ضابط المرضي هنا.
فقال فلا يجب على المريض مرضا - 00:48:30

للتيمم وان كان مطيقا في المستقبل. اي وان كان سيطيق الصيام في المستقبل. بان يرجى برء مرضه تمام؟ ثم قال والاقامة والاقامة.
فلا يجب على المسافر سفرا طويلا لا يجب الصوم على المسافر سفرا طويلا مباحا. فقلوه سفرا طويلا اخرج - 00:48:50

السفر القصير. فالمسافر سفرا قصيرا لا يجوز له الافطار. وقوله مباحا اخرج سفر المعصية فمن سافر سفر معصية لا يجوز له الافطار.
ويزاد قيد ثالث. وهو ان يكون قبل الفجر. فلو سافر في اثناء النهار لا يجوز له الافطار. ولذلك بعض - 00:49:20

الناس يسافرون مثلا في الساعة السادسة صباحا. او السابعة صباحا. نقول لهم في ذلك اليوم لا يجوز لكم الافطار لان العبادة اذا
اجتمع فيها جانب الحضر وجانب السفر غلب فيها - 00:49:50

جانب الحضر. غلب فيها عدم الرخصة. واضح؟ الا اذا سافرت واصابتك مشقة شديدة لا تحتمل الصيام معها فلك ان تفطر لحصول
هذا الضرر الشديد. ليس لانك مسافر واضح؟ نعم. هذا مذهب جمهور الفقهاء. ان من سافر في اثناء النهار لا يجوز له - 00:50:10

افطار قال فلا يجب على المسافر سفرا طويلا مباحا واشد من هذا حال بعض الناس. الذين اذا كان الواحد منهم عنده سفر في الصباح
يصبح مفطرا لا يصومه ابتداء. هذا للأسف ارتكب ذنبا عظيما. واضح؟ بعض الناس اذا كانت رحلة الطائرة في - 00:50:40

الساعة الثامنة او التاسعة او رحلة القطار لا لا يصوم. في رمضان لا يصوم خلاص عندي سفر اليوم. هذا السفر قد يتعطل قد لا تقلعوا
الطائرة. يكون قد فاتك فرض واجب. هذا حرام انك - 00:51:10

مفطرا بعذر انك قد تسافر في اثناء النهار. حتى ولو كان هذا السفر يقين. ليس لك ان تفطر. واضح او لا نعم. قال هنا فلا يجب على المسافرين سفرا طويلا مباحا. ولا يجب القضاء. على الصبي والمجنون - [00:51:30](#)

بغير تعد والكافر الاصلي. هذه قاعدة احفظها. كل من فاته الصيام بعذر او بغير عذر يجب عليه القضاء. كل من فاته الصيام بعذر او عذر. يجب عليه القضاء. فهما؟ كل من فاته الصيام بعذر او بغير عذر يجب عليه القضاء الا ثلاثة - [00:51:50](#)

من؟ الصبي اذا بلغ لا يجب عليه القضاء. والمجنون بلا تعد اذا افاق يجب عليه القضاء. والثالث الكافر الاصلي اذا اسلم. لا يجب عليه القضاء. اما غيرهم اذا افطر بعذر بغير عذر يجب عليه القضاء. والذين يفطرون بعذر - [00:52:20](#)

كم كم عددهم؟ اه ايش قال ده جرة شقعا ها هكذا. مسح جر سقعا سقعا هكذا. ميم مريض. سين مسافر حاء حامل جيم جوع شديد لا يحتمل ر. بظاع. شين - [00:52:50](#)

شيخ هرم عين عطش شديد لا يحتمل قاص شق عنها قاف انقاذ هالك شخص هالك بغرق مثلا يتوقف انقاذه على افطارك؟ هذا يبيح لك الافطار. هؤلاء كم ثمانية صح؟ ثمانية واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية - [00:53:40](#)

مسح جرقا. ميم مريض. المرض عذر يبيح الفطر سين سفر عذر يبيح الفطر. حاء حامل عذر يبيح اقرا جيم جوع شديد لا يحتمل. واضح؟ ولذلك نقول نفس الكلام في نحو الحصادين الذين يحصدون المحصول. نقول يحرم عليكم ان تصبحوا مفطرين. يحرم - [00:54:20](#)

عليكم. يجب ان تصبحوا صائمين ثم في اثناء الحصاد ان ترتبت مشقة شديدة لا تحتمل واضح؟ كيجوع شديد لا يطاق فلك ان تفطر. واضح؟ ونفس هذا الحكم فيمن كان يعمل الاعمال الشاقة. واضح؟ نفس الحكم. راء رضاء. شين - [00:55:00](#)

عطشا شديد لا يحتمل عين ايش قلنا؟ عفوا الشين شيخ هرم وعين عطش شديد لا يحتمل وقاف انقاذه انقاذ هالك. انقاذ هالك من ادمي او حيوان. او قال من ادمي او حيوان او مان. نعم طيب. ويمكن الان من المناسب ان نذكر - [00:55:30](#)

حكم الحامل والمرضع. ان نذكر حكم الحامل المرضع. لانه لم يتطرق لها المؤلف رحمه الله تعالى مع اهمية هذه المسألة لو ان المؤلف رحمه الله زاد مبحثا في الصيام سماه مبحث المعذورين في الصوم - [00:56:00](#)

وتطرق لهذه المسائل لاهميتها لكان اولى. تمام؟ منها مسألة الحامل والمرضع في الصوم. فلهما حالتان. الحالة الاولى ان خافتا على نفسيهما. والحالة الثانية ان خافتا ان خافتا على ولديهما او - [00:56:30](#)

على نفسيهما وولديهما. فان خافتا على نفسيهما افطرتا وقظتا. واضح؟ وان خافتا انا ولديهما فقط او على نفسيهما وولديهما افطرتا وقظتا واطعمتا عن كل يوم مسكين. لانه فطر ارتفق به - [00:57:10](#)

طيب. ارتفق به يعني انتفع به. واضح؟ شخصان. فوجب القضاء والاطعام فهما جيد طيب اذا تقرر هذا نقول ان هذا الاطعام هو فدية. قدرها مد ولا تتعدوا بتعدد الاولاد. فلو كانت ترضع - [00:57:50](#)

ولدين لا انا اقول تجب في اليوم فديتان بل فدية واحدة. واضح؟ ويستوي في هذا المرضع التي هي ام والمرضة التي تتبرع بالارضاع والمرضة المستأجرة واضح او لا؟ كل ذلك سواء. قال رحمه الله تعالى فلا يجب على المسافرين سفرا طويلا - [00:58:20](#)

مباحا ولا يجب القضاء على الصبي والمجنون بغير تعد. اما المجنون بتعدي يجب عليه القضاء ولا يجب المسجون بتعدي شرب دواء يسبب له الجنون. يجب عليه القضاء ولا يجب؟ يجب نعم. قال والكافر الاصلي - [00:58:50](#)

قال ويجب ما الذي يجب؟ القضاء. قال ويجب اي القضاء على المريض. والمسافر والحائض والسكران والمغمی عليه. حتى المغمی عليه يجب عليه القضاء حتى المغمی عليه يجب عليه القضاء. واضح؟ سواء اغمي عليه بتعد او بغير تعد. في الحالتين - [00:59:10](#)

يجب عليه القضاء. هذا بخلاف الصلاة. في الصلاة قلنا ان المغمی عليه لا لا يجب عليه قضاء الصلاة. اذا اغمي عليه بلا تعد في الصوم يجب عليه القضاء. سواء اغمي عليه بتعد او بغير تعد. لكن من اغمي عليه بتعد - [00:59:40](#)

يكون اثما وعليه القضاء. ومن اغمي عليه بلا تعد لا يأثم. وعليه القضاء. فهما الفرق ان شاء الله قال رحمه الله تعالى والاقامة ثم قال اركان الصوم. تفضل احسن الله اليكم قال اركان الصوم. اركان الصوم ثلاثة النية وترك المفطرات والصائم - [01:00:00](#)

نعم قال رحمه الله تعالى اركان الصوم تمام؟ فرضا كان الصوم او نفلان ثم عفوا قال قبل ذلك. قال ويجب الصوم على المرتد وجوب اداء. فانه مخاطب بعوده للاسلام. وبالصوم اداء. لكن لا يصح منه حال كفره - [01:00:30](#)

قال رحمه الله تعالى اركان الصوم. اركان الصوم فرضا كان او نفلا. ثلاثة واحد النية قال في التعليق ويجب تبييتها في الفرض بانواعه ويجب تبييتها. اي ان تكون مبيتة من الليل. والليل - [01:01:00](#)

من غروب الشمس الى طلوع الفجر. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صيام لمن لم يفرضه من الليل لمن لم بيت النية من الليل. قال ويجب تبييتها في الفرض بانواعه. ما انواع الفرض؟ انواع الفرض خمسة - [01:01:30](#)

صوم رمضان اداء. وصوم رمضان قضاء. وصوم الكفارة وصوم النذر. وصوم ايام الاستسقاء اذا امر به الامام. خمسة. واضح هذه خمسة انواع للصيام الواجب. قال ويجب تبييتها في الفرض بانواعه - [01:01:50](#)

لكل يوم لكل يوم. فلا تكفي نية في اوله لجميع الشهر. خلافا للامام مالك رحمه الله تعالى. ومع ذلك قال الشافعية ينبغي للانسان ان ينوي في اول الشهر ان يصوم جميع الشهر. اي يأتي بنية لصيام جميع الشهر. حتى اذا فاتته النية في ليلة - [01:02:20](#)

من الليالي صح صومه تقليدا للامام مالك. فهمنا او لا؟ نعم. قال هنا ويجب تبييتها في الفرض بانواعه لكل يوم. ولا تجب في رمضان نية الفرضية. بل يجب شيان التبييت من الليل والتعيين. فيعين ان هذا الصوم صوم رمضان. او ان هذا - [01:02:50](#)

الصوم صوم كفارة ولا يجب عليه ان يعين نوع الكفارة هل هي كفارة ظهار او كفارة يمين او كفارة اه مثلا اه جماع من نهار رمضان لا يجب عليه تعيين نوع الكفارة. بل ينوي التعيين - [01:03:20](#)

للجنس لا للنوم. تمام؟ اذا التبييت هو التعيين. هل تجب النية الفرضية؟ قال لا تجب. لا تجب النية الفرضية قال ولا تجبوا في رمضان نية الفرضية وهذا بخلاف الصلاح. فالصلاة تجب فيها نية الفرضية. ثم قال - [01:03:40](#)

وتجزئ نية النفل قبل الزوال. اي في صوم النفل. ولو كان هذا النفل نفلا مؤكدا كصوم عرفة. تجزئ نيته قبل الزواج. تمام؟ قال ويجب تعيين المنوي في الفرض. هذا الامر الثاني - [01:04:00](#)

الذي لا بد منه في نية الفرض ان تعين المنوي كما قلت لك ان تعين المنوي اي بالجنس لا انه لا يشترط بالنوع. تمام؟ قال وكذا النفل على كلام فيه. اي ظاهر عبارته ان النفل - [01:04:20](#)

لا لا بد ان تعين فيه ايضا فتنوي انك تصوم غدا يوم عرفة. يوم عاشوراء تعين لكن قال على كلام فيه اي على خلاف فيه. المعتمد في المذهب بارك الله فيكم انه لا - [01:04:40](#)

التعيين في صوم النافلة. المعتمد في المذهب انه لا يشرذم التعيين في صوم النافلة. انتبه معي بسم الله نعم المعتمد في المذهب انه لا يشترط تعيين في صوم النافلة ولذلك قال لك هنا في التعليق العلامة سالم بن سعيد بغيثان رحمه الله قال في بشرى الكريم وهو - [01:05:00](#)

قولوا عن المجموع اي التعيين. التعيين في النافلة منقول عن المجموع. قال وهو المنقول عن مجموع واعتمده الاسنوي اي اعتمد الاسنوي انه لا بد من التعيين. في النافلة ها؟ لكن انظر لما بعد لكن - [01:05:50](#)

لكن اعتمد حج ابن حجر في غير التحفة. والرملة والخطيب وغيرهم في ان الصوم في الايام المتأكد صومها منصرف اليها وان نوى به وان نوى به غيرها. منصرف اليها وان نوى به غيرها. يعني نفترض مثلا - [01:06:10](#)

انت تصوم يوم الاثنين والخميس. وصادف ان يوم الاثنين يوم عرفة. انت لم تكن تعلم ان غدا يوم عرفة لكن تصوموا لانه اثنين. واضح؟ هل يحصل لك صوم عرفة او لا يحصل؟ يحصل لك صوم عرفة. مع انك لم تنوي صوم عرفة - [01:06:40](#)

واضح نويت ان تصوم الاثنين. ولذلك انظر ماذا قال ان الصوم في الايام المتأكد صومها منصرف اليها وان نوى به غيرها. بل قال الشرقاوي صاحب الحاشية على تحرير تنقيح الذباب. بل قال على - [01:07:00](#)

الطلاب شرح تحرير تنقيح الباب قال بل وان نفاه اي وان نفى صوم اليوم المتأكد يحصل له. واضح ما الذي يحصل له؟ ساقول له. قال بل وان نفى. ثم قال لكنه كالمتردد في التحفة. في الحقيقة في التحفة لم يكن مترددا - [01:07:20](#)

العلامة ابن حجر عبارته في التحفة فيها تفصيل جميل. يقول العلامة ابن حجر هناك جهتان جهة حصون الثواب الخاص. وجهة سقوط الطلب. فانت اذا صمت انت اذا صمت في هذا اليوم ولم - [01:07:40](#)

تكن مستحضرا انه يوم متأكد الصيام كيوم عرفة. فمن جهة سقوط الطلب يسقط الطلب عنك. لكن من جهة اصول الثواب الخاص ان صوم ذلك اليوم يكفر سنتين لا يحصل لك. هذه عبارته انظر ماذا قال في التحفة - [01:08:00](#)

قال قال رحمه الله في المجلد الثالث صفحة ستمية واثنا عشر طبعة دار الضياء. قال فيكون التعيين شرطا للكمال وحصول الثواب عليها بخصوصها. لا لصحة العصر. اي ان الاصل يصح لكن حصول الثواب بخصوصه هذا لابد فيه من نية خاصة. ان تنوي صوم عرفة غدا. فهمنا او لا؟ هذا المقصود - [01:08:20](#)

اذا خلاصة الكلام ان المعتمد في المذهب ان التعيين لا يشترط في صوم النافلة وانما هو شرط كما قرره العلماء ابن حجر لحصول الثواب الخاص. لا لسقوط الطلب. فالطلب يسقط بحصول الصيام. لكن اذا تريد الثواب الخاص تعين انه صوم عن عرفة. صوم عن عاشوراء وهكذا - [01:08:50](#)

واضح بارك الله فيكم. ارجو ان يكون كذلك. ثم قال وكمال النية في رمضان. الان سيعطيك النية الكاملة في رمضان ان ينوي صوم غد عن اداء فرض رمضان هذه السنة لله تعالى - [01:09:20](#)

ان ينوي صوم غد عن اداء فرض رمضان. هذه السنة لله تعالى نويتم صوم غد عن اداء اي فرضي رمضان هذه السنة لله تعالى هذي النية الكاملة. اسألکم سؤال. نويت صوم غد عن اداء رمضان. عن اداء - [01:09:40](#)

فرض رمضان او رمضان. هذه السنة لله تعالى. ما رأيكم نويت صوم غد عن اداء فرض رمضان هذه السنة او رمضان هذه السنة. وهل هناك فرق في المعنى او لا يوجد فرق؟ يوجد فرق. يوجد - [01:10:30](#)

الفرق ما هو الفرق؟ اولاً رمضان اصح او رمضان اصح رمضان بالجر. بالجر على الاضافة. نويت صوم رمضان هذه السنة وليس رمضان اخر. رمضان هذه السنة بالاضافة ها؟ لانك لو قلت رمضان بالفتح - [01:11:00](#)

نويت صوم غد عن اداء فرض رمضان. هذه السنة يحتمل حينئذ ان يكون هذه السنة ظرف اني نويت كانك قلت نويت هذه السنة صوم غد عن اداء فرض رمضان يصير كأن قولك هذه السنة محل للنية. نويت هذه السنة - [01:11:30](#)

واضح؟ لكن لو جعلته بالاضافة نويت صوم غد عن اداء فرض رمضان هذه السنة واضح او لا؟ والديك قال العلامة ابن حجر في التحفة ان الجر اولى. ليدفع ذلك كالاتماس. فهمنا؟ ليدفع ذلك لاحتمال اي احتمال ان يكون قولك هذه السنة محل او متعلم - [01:12:00](#)

بقولك نويت. ارجو ان يكون هذا واضحاً لكم. اذا اظبطها بارك الله فيك بالكسر. اظبطها الكسر ثم قام واقلها اقل النية نويت صوم ان ينوي صوم غد عن رمضان واضح؟ نويت صوم آآ غد عن رمضان نكتب اقل النية - [01:12:30](#)

صوم غد عن رمضان صح هذا اقل النية. هذا اقل النية المجزئة. ما معنى اقل النية؟ اي لو سقطت كلمة النية فيها خلل صح طيب هذا ما اعتمده علامة ابن حجر ان هذه اقل النية - [01:13:00](#)

بعض الشافعية قال لا. كلمة غد يمكن اسقاطها نويت صوم رمضان هذا اقل النية. قالوا ان كلمة غدا او كلمة غد هذه جاءت لتصوير التبيين. اي تبيين النية من الليل. اي انك اذا قلت النية ليلا تقول نويت صومه. غد - [01:13:30](#)

واضح؟ وليست هي جزء من النية. واضح؟ وهذا مبحث جميل. قرره صاحب فتح المعين رحمه الله. قال وان كان كلام شيخنا يقصد العلامة ابن حجر يقتضي وجوبه. وجوب الاتيان بكلمة غدا لانه قال هذه اقل النية المجزئة. لكن هو يقول ان كلمة غد هذه - [01:14:00](#)

اوتي بها لتصوير التبيين. اي ان النية وقعت مبينة من الليل. فتقول نويت صومه غدا. وليست هي جزء من النية واضح؟ وعلى هذا فتكون النية المجزئة ان تقول نويت صوم رمضان. هذه اقل النية - [01:14:30](#)

فهنا بارك الله فيكم. اه نعم ان شاء الله. قال النية وترك المفطرات والصائمون الصائم ركن طبعاً هنا لم يذكر التلفظ بالنية

ويندب التلفظ بها. كما قلنا ذلك في الصلاة وفي غيرها. قال والصائم هنا يسأل سائل - [01:14:50](#)

لماذا الصائم جعل ركنا في الصيام؟ ولم يكن ركنا في الصلاة. نقول اولاً ان بعض الفقهاء عدوا المصلي ركناً في الصلاة. وان كان هذا ليس هو المشهور. الجواب الثاني ذكره هنا. فقال - [01:15:20](#)

وانما لم يعد المصلي من اركان الصلاة لان لها صورة في الخارج. اي ان الصلاة لها صورة في الخارج يمكن ان تتخيل الصلاح. صح؟ لكن يمكن تتخيل الصيام. الصيام امر عديمي - [01:15:40](#)

ترك واضح؟ قال وانما لم يعد المصلي من اركان الصلاة لان لها صورة في الخارج يمكن تعقلها دون تعقل مصلي فيمكن ان تتصور في ذهنك الركوع. ويمكن ان تتصور في ذهنك السجود والقيام. قال فلم يحصل - [01:16:00](#)

عده ركناً بخلافه هنا اي في الصيام وفي البيع. في البيع لا يمكن ان يوجد بيع او لا يمكن ان يتصور بيع يتصور بيع بدون بيع ومشتري. اذا هناك يحسن ان يعد ركناً. كذلك في الصيام لا يمكن ان يتصور صوم - [01:16:20](#)

ان يتعقل صوم بدون صائم. قال لانهما اي الصوم والبيع. امران عديميان لا وجود لهما خارجاً. فلا يمكن تعقلهما بدون بدون الصائم والبائع واضحة ولا بارك الله فيكم؟ واضح؟ ان شاء الله. ثم قال شروط صحة الصوم - [01:16:40](#)

اقرأ. احسن الله اليكم. قال شروط صحة الصوم. مم. شروط صحة الصوم واربعة الاسلام والعقل والنقاء من الحيض والنفاس والعلم بكون الوقت قابلاً للصوم. ما تقدم بارك الله فيكم شروط وجوب الصوم. اما الان فشروط صحة الصوم. فالصوم - [01:17:10](#)

قد يصح من الانسان لكنه لا يكون واجبا عليه. كحال المسافر. فالمسافر يصح منه صوم لكنه لا يجب عليه. والمريض والحامل والمرضع. فهؤلاء يصحوا نصوم لكن لا يجب عليهم هم معذورون. واذا تقرر هذا - [01:17:40](#)

الافضل للمسافر مثلاً ان يفطر او ان يصوم؟ نقول تفصيل. فاذا كان الصيام يجهد الفطر افضل له. ويأتي حينئذ قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر - [01:18:10](#)

واذا كان الصوم لا يجهد لا يتعبه فالصوم افضل له. اولاً تأسياً باكثر احوال النبي صلى الله عليه وسلم اذ كان عليه الصلاة والسلام يصوم في السفر غالباً. وثانياً لانه اسرع في ابراء الذمة. بدل ان تبقى الذمة مشغولة بالقضاء. والامر - [01:18:30](#)

ادراكاً لفضيلة الوقت. ادراكاً لفضيلة الوقت. فلهذه الامور الثلاثة الصوم للمسافر الذي لا يوجد صيام افضل من الافطار. قال هنا شروط صحة الصوم فرضاً كان او نفلاً اربعة الاسلام والعقل والنقاء من الحيض والنفاس. والعلم بكون الوقت - [01:19:00](#)

قابلاً للصوم. قال بان لم يكن من الايام التي يحرم صومها. ما هي الايام التي يحرم صومها قال وهي يوم العيد. يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى. واي التشريق مطلقاً وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة. فيحرم الصوم في هذه الايام - [01:19:30](#)

يحرم الصوم في هذه الايام. وقوله مطلقاً اي حتى لو وافقت عادة له كان يصوم اثنين وخميس. او وافقت نذراً. او كان عليه قضاء. يحرم عليه ان يصوم في هذه الايام. مطلقاً - [01:20:00](#)

هذا معنى قولي مطلقاً بخلاف ما سيأتي كالصيام في يوم الشك. فهذا يستثنى منه من له عادة ومن اراد الصيام قضاء او اراد صيام نذر او كفارة فله ان يصوم. وكذلك الصيام في النصف الاخير من شعبان - [01:20:20](#)

له ان يصوم لسبب من هذه الاسباب. ولذلك قال لك ويوم الشك بلا سبب اي ويحرم الصيام في يوم شق بلا سبب ما هو يوم الشكر؟ قال وهو يوم الثلاثاء. بسم الله. وهو يوم - [01:20:40](#)

من شعبان اذا تحدث او اذا تحدث برؤية الهلال ان اعرف هكذا اذا تحدث بمبلغ مجهول. اذا تحدث برؤية الهلال ليلته. ولم يشهد بها احد اي ان الناس يقولون رؤيا الهلال. طب من رأى؟ ما في احد. لكن نقول سمعنا خبر. يوجد من يقول واضح - [01:21:00](#)

لكن لا يعرف احد بعينه. ولذلك كان الفعل مبنيًا للمجهول. اذا تحدث برؤية هلال ليلته ولم يشهد بها احد. تمام؟ هذه السورة الاولى من سور ايام من سورة يوم الشق. والسورة الثانية او - [01:21:30](#)

شهد بها اي شهد برؤية الهلال من يرد اي من ترد شهادته ففسقة وصبيان فحينئذ هذا اليوم يسمى يوم شق. هذا يحرم صومه الا الا

لماذا؟ الا اذا توافق عادة واحد لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم - [01:21:50](#)

يوم ولا يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه. وهذا الحديث يدل على ان العادة اثروا في الاحكام. فان هذا الرجل اعتاد ان يصوم. فكان الصوم في يوم الشق بالنسبة له جائز - [01:22:20](#)

مشروع لكن غيره الذي لم يعتد ان يصوم ما حكم صوم يوم شكله؟ حرام صح؟ اذا ما الفرق بين هذا وهذا العادة فدل على ان العادة تؤثر في الحكم الشرعي. فهما؟ واضح وايش الدلالة؟ وايضا اذا كان عليه - [01:22:40](#)

قضاء او كان عليه نذر واضح؟ او كان عليه كفارة صوم كفارة فيصوم. والمراد ان عليه نذر لا انه ينذر صوم يوم السبت. فان هذا النذر لا يصح. لو قال النذرت لله ان اصوم يوم الشك هذا لا يصح - [01:23:00](#)

لان النذر التزام قرينة عبادة لم تلزم باصل الشرع. فقله نذرت ان اصوم يوم الشيخ هذا ليس قرينة لان يوم الشك منهي عنه. انما المراد لو قال مثلا اذا شفي مريض اصوم اليوم - [01:23:20](#)

فشفي مريضه قبل يوم الشك بيوم فصادف فصادف انه صام يوم واضح؟ هذا الذي يذكره الفقهاء هذا المراد. نعم. العادة هنا بمرة في هذا الباب في هذا الباب تثبت بمرة. يعني لو سؤال مهم لو على سبيل المثال صام - [01:23:40](#)

اثنين ثم الاثنين القادم مصادفة يوم الشيخ خلاص له ان يصوم. هنا في هذا الباب العادة تثبت بمرة قال هنا والنصف الاخير من شعبان قلنا اذا اذا كانت عاد له ان يصوم. واذا كان - [01:24:10](#)

او كان نذر او كفارة له ان يصوم. قال والنصف الاخير من شعبان اي ويحرم ان يصوم النصف الاخير من شعبان. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان فلا تصوموا. رواه ابو داود. قال والنصف الاخير من شعبان اذا لم يصله بما قبله. اما - [01:24:30](#)

فاذا وصله بما قبله ولو بيوم واحد. النصف الاخير من متى يبدأ؟ السادس عشر. فلو بدأ الصيام في الخامس عشر له ان يصوم. واضح؟ فلو صام الخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر - [01:24:50](#)

والعشرين والحادي والعشرين ثم افطرت يومين ثم قال اكمل لأ هنا خلاص انتهى واضح هنا لا تصوم تمام؟ قال هنا الا اذا وصله بما قبله ولم يكن ولم يكن لسبب. طيب لو ان الانسان عليه - [01:25:10](#)

مثلا وتحري تقصد ان يوقع القضاء في النصف من شعبان. فما الحكم؟ يحرم عليه ذلك. وهذا نظيره من تحري ايقات صلاة لها سبب متقدم او مقارن في وقت النهي. يحرم ولا تجزئه. وهنا - [01:25:30](#)

واضح؟ قال رحمه الله تعالى والعلم بكون الوقت قابلا للصوم نكتفي بهذا - [01:26:00](#)